

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٤٠ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قراري :**

### (المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٥٤٢م<sup>٢</sup> ، الكائنة بحوض صهيب والغرافة  
نمرة (٢) قسم زمام جمعية الجرن عزبة أوقلة وأم اللبن بمركز ومدينة أبو حمص - محافظة البحيرة  
لصالح الهيئة القومية لياه الشرب والصرف الصحي، بالمجان، لإقامة محطة صرف صحي عليها  
وحدود الأرض كالتالي :

الحد البحري : أرض بطول ٥٦م .

الحد القبلي : مصرف صرف بجسرية ثم مسجد العزبة بطول ٥٦م .

الحد الشرقي : أرض بطول ٥٦م .

الحد الغربي : مصرف صرف ثم طريق ترابي امتداد طريق أسفلت بعرض ٦م بطول ٦٠م .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل